



صك الانتداب البريطاني على فلسطين المحتوى والمضمون

م.م.مثنى احمد محسن مزعل¹

¹الجامعة المستنصرية – كلية الآداب

¹muthana@uomustansiriyah.edu.iq

الملخص: يتناول البحث دراسة نقصالية لصك الانتداب البريطاني على فلسطين، مبيناً كيف ساهم في تأسيس وطن قومي لليهود على حساب الحقوق السياسية والتاريخية للشعب العربي الفلسطيني. ويُظهر البحث كيف أن بريطانيا عملت على تطبيق وعد بلفور من خلال هذا الصك الذي تبنته عصبة الأمم عام 1922، والذي صيغ بطريقة تحازر للمشروع الصهيوني وتغفل عمداً أي ذكر لحقوق العرب السياسية، مكتفياً بالإشارة إليهم كـ"طوائف غير يهودية". كما يسلط البحث الضوء على المواد القانونية للصك، والتي مهدت الطريق للهجرة اليهودية، ومنحت الجنسية، وأقرت الوكالة اليهودية كهيئة رسمية، دون وجود أي تمثيل عربي موازٍ. ويخلص البحث إلى أن صك الانتداب كان أداة استعمارية استخدمت القانون لتكريس واقع استيطاني غير مشروع في فلسطين، وهو ما يجعل من مقاومته واجباً وطنياً وتاريخياً.

الكلمات المفتاحية: صك الانتداب البريطاني، وعد بلفور، القضية الفلسطينية، المشروع الصهيوني، الاستعمار البريطاني.

Abstract. This research provides a critical analysis of the British Mandate for Palestine, highlighting how it served as a legal and political instrument to implement the Balfour Declaration and establish a Jewish national home at the expense of the Palestinian Arab population. Approved by the League of Nations in 1922, the Mandate's text was crafted in alignment with Zionist objectives,





deliberately omitting any recognition of the Arabs' political rights and referring to them merely as "non-Jewish communities." The study outlines how the Mandate facilitated Jewish immigration, granted them Palestinian citizenship, and recognized the Zionist Jewish Agency as an official advisory body—without establishing a parallel Arab agency. Ultimately, the Mandate is depicted as a colonial tool that legalized dispossession and settlement, making national resistance a just and necessary response.

1. المقدمة

دخلت بريطانيا فلسطين بعدما تلاقت مصالحها الاستعمارية مع الحركة الصهيونية، وأنهت بدخولها قرون عديدة من الحكم العثماني بعد انتصار البريطانيين على العثمانيين في عدد من المعارك داخل الأرض الفلسطينية خلال الحرب العالمية الأولى عام 1917، لتدخل فلسطين مرحلة تاريخية جديدة، تميز بالاضطهاد والتشريد بحق الفلسطينيين، مع تغيير ديمغرافية الأرض باستقطاب الهجرة اليهودية على مدار الانتداب، الذي تم التخطيط له بعد ان عقد الحلفاء المنتصرون في الحرب العالمية الأولى مؤتمراً في مدينة سان ريمو الإيطالية لتقسيم الأرضي التي استولوا عليها من الدولة العثمانية، واتفقوا على وضع فلسطين تحديداً تحت انتداب بريطانيا.

تكمّن أهمية هذا الموضوع في معرفة السياسة البريطانية التي وضعت بحق السكان العرب القاطنين على الأرضي الفلسطينية، والدور الذي لعبه الصهاينة لأقتحام البريطانيين بأقامة وطن قومي يهودي لهم في فلسطين، والذي تم عبر مراحل أولها صك الانتداب الذي وضعته بريطانيا، والذي تمت صياغته بطريقة تخدم اليهود أكثر من سكان الوطن الأصليين لا وهم العرب.

2. المبحث الأول: السياسة البريطانية ومراحل الانتداب

مررت القضية الفلسطينية بمنعطف تاريخي فارق منذ بدايتها، حينما احتلت بريطانيا الأرضي الفلسطينية في الحرب العالمية الأولى (حسام بدران. (2018)), لتكون فلسطين جزءاً من التقسيم الاستعماري (محمد حسين هيكيل. (2004)), عقب معارك حامية دارت بين الطرفين داخل الأرضي الفلسطينية خلال الحرب، لببدأ بعدها تاريخ من الاضطهادات والتشريد والقمع بحق الفلسطينيين (نجيب صالح، (1985)).

انهى سقوط القدس في كانون أول ١٩١٧ ما يقارب من ١٣٠٠ عام من الحكم الإسلامي في فلسطين، على الرغم من ذلك لقيت القوات البريطانية بقيادة قائد قوات الحملة البريطانية على مصر الجنزال ادموند اللنبي (ادموند هنري اللنبي (1861-1936))، الترحاب وقوبلت بفرح واحتفالات، وتوقعت الجماهير أن يؤدي انتصار الحلفاء إلى اعلان استقلال الاقاليم العربية بعد مدة وجيزة (باميلا آن سميث، (1991)).

ساد في فلسطين اعتقاد مفاده أن فلسطين وسوريا والعراق وشبه الجزيرة العربية ستتحد بدولة واحدة بقيادة شريف مكة الشريف حسين بن علي (الشريف حسين بن علي 1996)، وتعهد البريطانيون بالاعتراف باستقلال الاقاليم العربية، على خلاف ما اتفق عليه مع الفرنسيين وفقاً لاتفاقية سايكس – بيكون (اتفاقية سايكس بيكون 2016) (التقسيم أملاك الإمبراطورية العثمانية، والتي ظلت طي الكتمان حتى نهاية



الحرب، ونصت على وضع فلسطين (منطقة النزاع المحتمل) تحت إدارة دولية، على ان يقرر مصيرها النهائي في مؤتمر سلام يحضره ممثلوا الولايات المتحدة والخلفاء الأوروبيون(باميلا آن سميث). ترأس رئيس الوزراء لويد جورج (لويد جورج 1863 - 1945) الوفد البريطاني في مؤتمر السلام (فراس البيطار 2003) الذي افتتح في 18 كانون الثاني 1919 في باريس، وكانت ممتلكات المانيا والدولة العثمانية من أهم وأدق القضايا التي أثيرت عليها نقاشات مطولة (عباس كاظم جابر العبودي 2019)، وقدم المؤتمر الصهيوني (نجيب نصار 2017) إلى المؤتمر في شباط مذكرة طالب فيها بإنشاء الدولة اليهودية في فلسطين وشرقى الأردن وجنوب لبنان واقتراح الرئيس الأمريكي وودرو ويلسون (وودرو ويلسون 2015) إرسال لجنة تحقيق إلى سوريا كلها مؤلفة من ممثلى الحلفاء للوقوف على رغبات السكان وتقديم تقرير إلى مؤتمر الصلح (اكرم زعيتر 1955).

أقر المجلس الأعلى للخلفاء الأربع (أمريكا وبريطانيا وفرنسا وإيطاليا) هذا الاقتراح وترك لكل دولة اختيار ممثليها في اللجنة، ولكن البريطانيين والفرنسيين والصهيونيين لم يلبوا أن قاوموا فكرة إيفاد لجنة تحقيق ليقيئهم بأن نتيجة الاستبقاء لن تكون في مصلحتهم الاستعمارية، وامتنعت بريطانيا وفرنسا عن اختيار مندوبيهما، ولكن الرئيس ويلسون أمر مندوبيه بالسفر مع مستشاريهما، ودعى اللجنة باسم عضويها (لجنة كنغ كرين)، والتي اوصت بتقريرها بعدم جعل فلسطين دولة يهودية، الامر الذي يرroc للبريطانيين والفرنسيين لذلك لم يلتزموا بها(اكرم زعيتر 1955).

توصل الحلفاء إلى حل لمناقشتهم عن طريق ابتداع ما عرف بنظام الانتداب *Mandate System* الذي وضع أساسه السياسي العنصري جان سلطان (جان كريستان سلطان 1870-1950)) ممثل جنوب أفريقيا في المؤتمر، وقسم الشعوب على قسمين وعدّ شعوباً معينة "غير قادرة على حكم نفسها بنفسها"، ولذلك فهي "بحاجة إلى أن تصبح لفترة محددة تحت إشراف شعوب أكثر تقدماً" ، التي أصبحت أساساً للمادة (22) من ميثاق عصبة الأمم (فراس البيطار 2003)، الذي صاغ وفرض نظام الانتداب العنصري (عباس كاظم جابر العبودي 2019).

ونصت المادة (22) من ميثاق عصبة الأمم والتي بني عليها صك الانتداب، على ما يلى:
(1) إن المستعمرات والأقطار التي قضت نتائج الحرب الأخيرة بخروجها من سيادة الدول التي كانت تحكمها والماهولة يشعوب لا تزال غير قادرة على الوقوف منفردة في معركة الحياة الجديدة، يجب أن يطبق عليها المبدأ القائل: إن خير هذه الشعوب وتقديمها وديعة مقدسة في عنق الحضارة فيجب أن تدرج في هذا الميثاق الضمانات للقيام بحق هذه الوديعة.

(2) إن الطريقة المثلية لتطبيق هذا المبدأ عمليا هي أن يعهد في تدريب هذه الشعوب إلى الأمم الراقية التي تتمكنها مواردها أو خبرتها أو موقعها الجغرافي من الاضطلاع بهذه المسؤولية أحسن من غيرها، وتكون هي مستعدة لقبول هذه المسؤولية، وأن تكون ممارسة هذا التدريب بصفتها منتدبة عن عصبة الأمم .

(3) ولا بد لصفة هذا الانتداب من أن تختلف بحسب درجة الشعب في الرقي وموقع القطر الجغرافي وأحواله الاقتصادية وغير ذلك من مثل هذه الأحوال .

(4) إن بعض الجماعات التي كانت من قبل تابعة للإمبراطورية العثمانية قد وصلت من الرقي إلى درجة يستطيع عندها الاعتراف بقيامتها بصفة أمم مستقلة على أن تتولى إصدار المشورة والمساعدة الإدارية لها دولة منتدبة، وذلك إلى الوقت الذي تصبح فيه قادرة على الوقف وحدها، على أن يكون لراغب هذه الجماعات اعتبار رئيسي في اختيار الدولة المنتدبة .

أما الفقرة السابعة في هذه المادة فنصت على أنه: "في كل حالة انتدابية يجب على الدولة المنتدبة أن تقدم إلى مجلس عصبة الأمم تقريراً سنوياً عن القطر الموضوع في عهنتها" ، وتقضى الفقرة التاسعة

بأن "تشكل لجنة دائمة لتلقي وتفحص التقارير السنوية للدول المنتدبة وتقدم مشورتها إلى المجلس في الأمور المتعلقة ب ERA (اكرم زعيتر 1955)."

وبما أن الفقرة الرابعة من هذه المادة قد جعلت رغبات البلاد المنسلخة عن الدولة العثمانية في اختيار الدولة المنتدبة أمراً رئيسياً فإن رغبات العرب تجلت أولاً في استفتاء لجنة كنف - كرين التي أشرنا إليها، وتجلت بصورة خاصة في القرار التاريخي الذي اتخذه المؤتمر السوري والذي يقضى بإعلان استقلال سورية ومنها فلسطين، وقد تلى قرار إعلان الاستقلال في ٨ من آذار ١٩٢٠ من شرفة بلدية دمشق باحتفال كبير، فنودي بفيصل بن الحسين (فيصل بن الحسين 2021) ملكاً على سوريا، والقرار يشير إلى شمال الاستقلال فلسطين باعتبارها جزءاً من سوريا كما أنه يعلن رفض مزاعم الصهيونيين يجعل فلسطين وطنياً قومياً لليهود أو محل هجرة لهم (اكرم زعيتر 1955).

لم تعرف بريطانيا وفرنسا بشرعية قرار المؤتمر السوري، وقدمت الجمعية الصهيونية إلى مجلس الخلفاء مذكرة باختيار بريطانيا دولة منتدبة على فلسطين، ثم انعقد المجلس الأعلى للخلافاء في سان ريمو (يوجين روجان 2011) في ٢٥ نيسان ١٩٢٠، فقرر وضع سورية ولبنان معاً تحت الانتداب الفرنسي ووضع العراق تحت الانتداب البريطاني، أما فلسطين فقد جعلت تحت الانتداب البريطاني على أن تلتزم بريطانيا تنفيذ وعد بلفور (مهدي عبد الهادي 1992)، وقد جاءت قرارات مؤتمر سان ريمو مخالفة لجميع العهود والمبادئ التي أعلنتها الحلفاء، واستهانة برغبات السكان (اكرم زعيتر 1955).

عملت بريطانيا على تشويه فكرة الاستقلال الوطني في فلسطين وفي التأثير بفرض الانتداب على فلسطين، والذي تم تكريسه في معااهدة سيفر (محمد نصار واحد وهبان 1991) التي وقعتها بريطانيا مع تركيا في ١٠ آب ١٩٢٠ وشملت موادها ٩٤ - ٩٧ سوريا والعراق وفلسطين، ونصت المادة (٩٥) بشأن فلسطين على ما يلي:

يوافق الاطراف الساميون المتعاقدون - تطبيقاً لنص المادة ٢٢ على منح ادارة فلسطين، ضمن الحدود التي تقرها الدول الحليفـة الرئيسية، الى دولة منتدبة تتـخـبـها الدولـ المـذـكـورـةـ، وتـكونـ الدـولـةـ المـنـتـدـبـةـ مـسـؤـلـةـ عـنـ تـنـفـيـذـ التـصـرـيـحـ الذـيـ اـصـدـرـتـهـ حـكـوـمـةـ بـرـيـطـانـيـةـ فـيـ ٢ـ تـشـرـيـنـ الثـانـيـ (ـوـعـدـ بـلـفـورـ)، وـقـبـلـهـ الدـولـ الـحـلـيفـةـ الـأـخـرـىـ، بـشـانـ تـاسـيـسـ وـطـنـ قـومـيـ لـلـشـعـبـ الـيهـوـدـيـ فـيـ فـلـسـطـنـ، عـلـىـ أـنـ يـفـهـمـ جـلـياـ انهـ لـنـ يـؤـتـىـ بـعـلـمـ مـنـ شـانـهـ أـنـ يـضـيـرـ الـحـقـوقـ الـمـدـنـيـةـ وـالـدـيـنـيـةـ لـلـطـوـافـةـ غـيـرـ الـيهـوـدـيـةـ الـمـوـجـوـدـةـ فـيـ فـلـسـطـنـ اوـ الـحـقـوقـ الـسـيـاسـيـ الـذـيـ يـقـعـتـ بـهـ الـيهـوـدـ فـيـ أيـ بـلـدـ آـخـرـ (ـمـهـدـيـ عـبـدـ الـهـادـيـ 1992ـ)

عملت بريطانيا على تحقيق التزام دولي بوعود بلفور، وقامت بنقل مقررات مؤتمر سان ريمو لـهـاليـ فـلـسـطـنـ، وـتـحـوـيـلـ الـادـارـةـ الـعـسـكـرـيـةـ إـلـىـ مـدـنـيـةـ حـتـىـ تـسـهـلـ لـلـحـرـكـةـ الصـهـيـونـيـةـ اـرـضـيـةـ الـعـمـلـ وـالتـقـلـيـدـ هـبـرـتـ صـمـوـئـيلـ (ـهـبـرـتـ صـمـوـئـيلـ 1870ـ1963ـ): اـوـلـ مـندـوبـ سـامـيـ بـرـيـطـانـيـ عـلـىـ فـلـسـطـنـ، وـسـجـلـ هـذـاـ فـيـ مـذـكـرـاتـهـ: "ـعـيـنـتـيـ حـكـوـمـةـ صـاحـبـ الـجـالـلـةـ وـهـيـ عـلـىـ بـيـنـةـ تـامـةـ بـمـيـوـلـيـ الصـهـيـونـيـةـ، وـبـلـاـ شـكـ فـانـ تـلـكـ المـيـوـلـ كـانـتـ سـبـباـ اـسـاسـيـاـ"ـ، وـفـيـ ٢٠ آـبـ ١٩٢٠ تـولـيـ هـبـرـتـ صـمـوـئـيلـ وـظـيـفـةـ الـمـنـدـوبـ السـامـيـ فـيـ فـلـسـطـنـ، وـقـامـتـ الـاـدـارـةـ الـمـدـنـيـةـ طـبـقاـ لـمـخـطـطـ الـبـرـيـطـانـيـ الـامـبـرـيـالـيـ وـلـمـصـلـحةـ الـحـرـكـةـ الصـهـيـونـيـةـ الـدـوـانـيـةـ، وـسـمـيتـ حـكـوـمـةـ الـجـدـيـدـةـ بـاسـمـ (ـحـكـوـمـةـ فـلـسـطـنـ)ـ وـرـفـعـتـ الـاعـلـامـ الـبـرـيـطـانـيـةـ فـقـطـ عـلـىـ جـمـيعـ الدـوـافـرـ الـحـكـوـمـيـةـ فـيـ الـبـلـادـ، وـعـنـدـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ، اـكـتمـلـتـ الدـائـرـةـ الـامـبـرـيـالـيـةـ الـأـوـلـىـ فـيـ التـدـخـلـ الـمـبـاـشـرـ وـبـمـوـافـقـةـ دـولـيـةـ عـلـىـ اـدـارـةـ الـبـلـادـ وـمـنـ ثـمـ اـدـخـالـ الـعـنـصـرـ الـغـرـبـ الـصـهـيـونـيـ وـبـكـثـرـةـ بـيـنـ الـأـوـسـاطـ السـكـانـيـةـ الـعـرـبـيـةـ، وـالـوقـوفـ عـلـىـ مـنـصـةـ الـحـكـمـ لـتـسـوـيـةـ مـاـ زـعـمـتـ اـنـ خـلـافـ بـيـنـ سـكـانـ الـبـلـدـ الـوـاحـدـ، وـبـالـتـالـيـ فـرـضـ حـلـولـ لـهـذـاـ الـخـالـفـ (ـمـهـدـيـ عـبـدـ الـهـادـيـ 1992ـ).

3. المبحث الثاني: بنود الانتداب ومضمونه

اقررت عصبة الأمم في 24 تموز 1922 صك الانتداب على فلسطين الذي وضعه البريطانيون والصهاينة، ولم يشترك العرب في وضعه، ولم يطعلوا عليه، وتتألف من 28 مادة ومقدمة (صالح صائب الجبوري 2014)، ونص صك الانتداب على ما يلي:

الديباجة: لما كانت دول الحلفاء الكبرى قد وافقت على أن يعهد بادارة فلسطين التي كانت تابعة فيما مضى العثمانية بالحدود التي تعينها تلك الدول إلى دولة منتبة تختارها الدول المشار إليها تنفيذاً لنصوص المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم ولما كانت دول الحلفاء قد وافقت على أن تكون الدولة المنتبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح الذي أصدرته في الأصل حكومة صاحب الجلة البريطانية في اليوم الثاني من شهر تشرين الثاني قد وافقت أيضاً على أن تكون الدول المنتبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح الذي أصدرته في الأصل حكومة صاحب الجلة البريطانية في اليوم الثاني من شهر تشرين الثاني سنة ١٩١٧ وأقرته الدول المذكورة لصالح إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين على أن يفهم حلياً أنه لن يؤدي بعمل من شأنه أن يضر بالحقوق المدنية والدينية التي تتمتع بها الطوائف غير اليهودية الموجودة الآن في فلسطين أو بالحقوق أو الوضع السياسي مما يتمتع به اليهود في أية بلاد أخرى (يوسف هيكل 1937).

ولما كان قد اعترف بذلك بالصلة التاريخية التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين وبالأسباب التي تبعث على إعادة إنشاء وطنهم القومي في تلك البلاد، ولما كانت دول الحلفاء قد اختارت صاحب الجلة البريطانية ليكون منتبهاً على فلسطين، ولما كان الانتداب على فلسطين قد صيغ في النصوص التالية وعرض على مجلس عصبة الأمم لإقراره ولما كان صاحب الجلة البريطانية قد قبل الانتداب على فلسطين وتعهد بتنفيذها بالنيابة عن عصبة الأمم طبقاً للنصوص والشروط التالية (يوسف هيكل 1937).

من خلال ديباجة الصك نجدها تشير إلى أن دول الحلفاء الكبرى قد وافقت على أن تعهد بمسؤولية تنفيذ الوعود إلى بريطانيا، وقد اختارتها دولة منتبة على فلسطين، فالمادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم قد جعلت لرغبة السكان الأصليين المقام الأول في اختيار الدولة المنتبة، والعرب الذين هم أصحاب البلاد لم يختاروا بريطانيا منتبة عليهم، فاختيار بريطانيا بالذات إنما هو وليد رغبة الجمعية الصهيونية.. تلك الرغبة التي أصرت عليها بريطانيا بحافر من مطامعها الاستعمارية وحققتها الحلفاء ووافقت عليها العصبة، وأشارت ديباجة الصك إلى الاعتراف بالصلة التاريخية و التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين، باعتبارها أهم الأسباب التي تبعث على إعادة إنشاء وطنهم القومي فيها، فهذا السندي التاريخي أسطورة تكتبه الحقائق التاريخية التي تدل على أن اليهود ليسوا سكان فلسطين الأصليين وإنما هم طارئون عليها، ولم يملكون إلا جزءاً منها، ولم تكن لهم فيها، في أي وقت من الأوقات أكثرية (اكرم زعيتر 1955).

ولما كانت الفقرة الثامنة من المادة ٢٢ المتقدمة الذكر تتضمن على أن درجة السلطة أو السيطرة أو الإدارية التي تمارسها الدولة المنتبة سيحددها بصرامة مجلس عصبة الأمم إذا لم يكن هناك اتفاق سابق بشأنها بين أعضاء عصبة الأمم لذلك فإن مجلس عصبة الأمم بعد تأييده الانتداب المذكور يحدد شروطه ونصوصه بما يلي (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة الأولى: يكون للدولة المنتبة السلطة الفعلية في التشريع والإدارة باستثناء ما يكون قد قيد في نصوص هذا الصك.

من الواضح إن صياغة المادة الأولى أعدت بدقة فائقة ليعطي للدولة المنتبة (أي بريطانيا) على فلسطين، الحق الكامل في إصدار كافة القوانين وصوغ التشريعات القانونية، وكذلك الأمر منحها السلطات الكاملة في ترتيبات إدارة شؤون فلسطين، دونما معارضة من أية جهة، دون أن يكون للعرب الفلسطينيين أصحاب البلاد الأصليين، الحق في الاعتراض على أي تلك القوانين والتشريعات والترتيبات الإدارية التي تجريها السلطات البريطانية (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

المادة الثانية: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن وضع البلاد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية تضمن إنشاء الوطن القومي اليهودي وفقاً لما جاء بيانه في دبياجة هذا المسك وترقية مؤسسات الحكم الذاتي وتكون مسؤولة أيضاً عن صيانة الحقوق المدنية والدينية لجميع سكان فلسطين بقطع النظر عن الجنس والدين (يوسف هيكل 1937).

من الواضح من صياغة المادة الثانية أن الدولة المنتدبة مطلوب منها العمل بكل ما في وسعها لترقية أحوال فلسطين سياسياً وإدارياً واقتصادياً، ولكن ليس لخدمة سكان البلاد الأصليين، بل لتضمن إقامة الوطن القومي لليهود في فلسطين، أي إن تلك الترقية تكون لخدمة شريحة أجنبية وافدة إلى البلاد بصورة غير شرعية، على حساب سكانها الأصليين (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

المادة الثالثة: يترتب على الدولة المنتدبة أن تعمل على تشجيع الاستقلال المحلي على قدر ما تسمح به الظروف.

المادة الرابعة: يعترف بوكالة يهودية ملائمة كهيئة عمومية لإصدار المشورة إلى إدارة فلسطين والتعاون معها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وغير ذلك من الأمور التي قد تؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي ومصالح السكان اليهود في فلسطين ولتساعد وتشترك في ترقية البلاد على أن يكون ذلك خاضعاً دوماً لمراقبة الإدارة، ويعترف بالجمعية الصهيونية وكوكلة ملائمة ما دامت الدولة المكتبة ترى أن تأليفها ودستورها يجعلانها صالحة ولائقة لهذا الغرض ويترتب على الجمعية الصهيونية أن تتخذ ما يلزم من التدابير بعد استشارة حكومة صاحب الجلالة البريطانية للحصول على معونة جمع اليهود الذين يبغون المساعدة في إنشاء الوطن (اكرم زعيتر 1955).

المادة الخامسة: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن ضمان عدم التنازع عن أي جزء من أراضي فلسطين إلى حكومة دولة أجنبية وعدم تأجيره إلى تلك الحكومة أو وضعه تحت تصرفها بأية صورة أخرى (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة السادسة: على إدارة فلسطين مع ضمان عدم إلحاق الضرر بحقوق ووضع فئات الأهالي الأخرى أن تسهل هجرة اليهود في أحوال ملائمة وان تشجع بالتعاون مع الوكالة اليهودية المشار إليها في المادة الرابعة، حشد اليهود في الأراضي الأميرية والأراضي الموات غير المطلوبة المقاصد العمومية (اكرم زعيتر 1955).

إن المادتان (٤) و (٦) تعتبران من أخطر مواد صك الانتداب، بجانب المادة التي تحدثت عن الروابط التاريخية لليهود في فلسطين، فتضمين صك الانتداب إنشاء وكالة يهودية تعين الدولة المنتدبة في قيامها بالتزاماتها حيال اليهود، والاعتراف بها كهيئة عمومية لإملاء المشورة للإدارة البريطانية والتعاون معها في خدمة اليهود المتواجدين في فلسطين، وذلك يتناقض مع الشروط التي ينبغي توافرها في سلطة الانتداب، بأن تكون قادرة ذات كفاءة وقدرة في إدارة الإقليم كله وفوق هذا وذلك فإن الدولة المنتدبة لم تكن عادلة البتة، بموافقتها على كون الوكالة اليهودية حكومة داخل حكومة إدارة فلسطين (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

وتنص تلك المادتان (٤) و (٦) من صك الانتداب على الاعتراف بوكالة يهودية كهيئة عمومية لإملاء المشورة للإدارة والتعاون معها، ولم يرد ذكر لهيئة بهذه لمعالجة مصالح العرب، وكان الأولى بها أن توافق على إنشاء وكالة عربية أو إدارة عربية تكون مهمتها رعاية شؤون عرب فلسطين في شؤونهم الحياتية وهم الأغلبية في البلاد، وليس الموافقة على أن تكون الوكالة اليهودية هي من تساعد حكومة فلسطين في إصدار المشورة للإدارة والمعوننة في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وغير ذلك من الأمور التي قد تؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي، ومصالح السكان اليهود في فلسطين، فالدولة المنتدبة

بذلك إنما راعت مصالح الأقلية اليهودية التي دخلت فلسطين بطرق غير شرعية، واستولت على أراضٍ عربية بصورة غير قانونية (مهدي عبد الهادي 1992)

المادة السابعة: تتولى إدارة فلسطين مسؤولة من قانون الجنسية ويجب أن يشتمل ذلك القانون على نصوص تسهل اكتساب الجنسية الفلسطينية لليهود الذين يتذلون فلسطين مقاما دائمًا لهم (أكرم زعيتر 1955).

يتضح إنه الهدف من وراء صياغة المادة رقم (٧)، منح القادمين اليهود إلى فلسطين الجنسية الفلسطينية فور أن تطا أقدامهم الأراضي الفلسطينية، لكي يكون مواطنين لهم كافة الحقوق المترتبة للمواطنين الفلسطينيين الأصليين، وخصوصاً حقهم بمتلك الأرضي الذي لا يجوز إلا للمواطنين الفلسطينيين، إضافة لحقهم في إدارة شؤون البلاد. وما دامت الدولة المنتدبة تعترف بشرعية الجنسية الفلسطينية من الأساس وهو الأهم، فإن الواجب عليها أصلاً المحافظة على حرمة تلك الجنسية وعدم سماحها منح الجنسية الفلسطينية للناس ليس لهم وجه حق فيها كاليهود الذين يحملون جنسية دول أخرى (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

المادة الثامنة: إن امتيازات وخصائص الأجانب بما فيها مزايا الحكم الفقصلية والحمايةة التي يتمتع بها الرعايا الأجانب في السابق بحكم الامتيازات أو العرف في المملكة العثمانية لا تكون نافذة في فلسطين غير انه متى انتهى اجل الانتداب تعاد هذه الامتيازات في الحال برمتها أو مع التعديل الذي يكون قد تم الاقتفاق عليه بين الدول صاحبة الشأن إلا إذا سبق للدول التي كان رعاياها يتذلون بالامتيازات المذكورة في أول آب سنة ١٩١٤ أن تنزللت عن حق استرجاع تلك الامتيازات أو وافقت على عدم تطبيقها الأجل مسمى (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة التاسعة: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن جعل النظام القضائي القائم في فلسطين ضامناً تمام الضمان الحقوق للأجانب والوطنيين على السواء، ويكون احترام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية لمختلف الشعوب والطوائف مضموناً تمام الضمان أيضاً بصورة خاصة تكون إدارة الأوقاف خاضعة للشريعة الدينية وشروط الواقعين.

المادة العاشرة: تكون المعاهدات المبرمة بين الدول المنتدبة وسائر الدول الأجنبية بشأن تسليم المجرمين مرعية الإجراء في فلسطين إلى أن تعقد اتفاقيات خاصة بذلك فيما يتعلق بفلسطين (يوسف هيكل 1937).

المادة الحادية عشرة: تتخذ إدارة فلسطين جميع ما يلزم من التدابير لصون مصالح الجمهور فيما يتعلق بترقية البلاد وعمرانها ويكون لها السلطة في وضع ما يلزم من الأحكام الاستهلاك أي مورد من موارد الطبيعة أو الأعمال والمنافع العمومية الموجودة في البلاد أو التي ستؤسس فيما بعد أو السيطرة عليها بشرط مراعاة الالتزامات التي قbulتها الدولة المنتدبة على نفسها. وترتبط عليها أن توجد نظاماً للأراضي يلائم احتياجات البلاد مراعية في ذلك من بين الأمور الأخرى الرغبة في تشجيع مشد السكان في الأرضي وتکلیف الزراعة. ويمكن لإدارة البلاد أن تتفق مع الوكالة اليهودية المذكورة في المادة الرابعة على أن تقوم هذه الوكالة بإنشاء أو تسيير الأشغال والمصالح والمنافع العمومية وترقية مرافق البلاد الطبيعية بشروط عادلة ومنصفة ما دامت الإدارة لا تتولى هذه الأمور مباشرة بنفسها. غير أن كل اتفاق كهذا يجب أن يشترط فيه إلا تتجاوز نسبة الأرباح التي توزع عنها الوكالة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مقدار الفائدة المعقولة التي يعود بها رأس المال المستثمر وإن كل ما يزيد على الفائدة من الأرباح يجب أن يستخدم لما فيه نفع البلاد على الوجه الذي توافق عليه الإدارة (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة الثانية عشرة: يعهد إلى الدولة المنتدبة بالإشراف على علاقات فلسطين الخارجية وحق إصدار البراءات إلى القناصل الذين تعينهم الدول الأجنبية ويكون لها الحق أيضاً في أن تشمل رعايا فلسطين وهم خارج حدود منطقتها بحماية سفارتها وقنصلتها (يوسف هيكل، 1937)

المادة الثالثة عشرة: تضطلع الدولة المكلدة بجميع المسؤوليات المتعلقة بالأماكن المقدسة والمباني أو الواقع الدينية في فلسطين بما في ذلك مسؤولية الحفاظ على الحقوق الموجودة وضمان الوصول إلى الأماكن المقدسة والمباني والمواقع الدينية وحرمة العبادة مع المحافظة على مقتضيات النظام العام والأداب العامة وتكون الدولة المنتدبة مسؤولة أمام عصبة الأمم دون سواها عن كل ما يتعلق بذلك بشرط إلا تحول نصوص هذه المادة دون الفاق الدولة المنتدبة مع إدارة البلاد على ما تراه الدولة المنتدبة ملائماً لتنفيذ نصوص هذه المادة وبشرط إلا يفسر شيء من هذا المنك تقسيراً يقول الدولة المكلدة سلطنة التعرض أو التدخل في نظام إدارة المقامات الإسلامية المقدسة الصرفة المصنونة حسانتها) أكرم زعيتر (1955).

ان الالتزامات التي اخذتها الدولة المنتدبة على عاتقها في المادة 13 فيما يتعلق بالأماكن المقدسة والواقع ان الالتزام الاول كان ايجابياً، والثاني كان سلبياً لانه يتعارض بالفعل مع الالتزام الأول،اما الثالث فقد حدد و بقدر ما تسمح به الظروف، والرابع استفاد منه اليهود أكثر مما استفاد العرب، وقد علقت لجنة بيل على هذه الالتزامات بقولها " غير أنه مما لا ريب فيه ان الغاية الاساسية من الانتداب على الصورة التي اعلنت في مقدمته وفي مواده هي ترويج انشاء الوطن القومي اليهودي (كامل محمود خلة 1982).المادة الرابعة عشرة: تؤلف الدولة المكلدة لجنة خاصة لدرس وتحقيق وتقدير الحقوق والادعاءات المتعلقة بالأماكن المقدسة والحقوق والادعاءات المتعلقة بالطوائف الدينية المختلفة في فلسطين وتعرض طريقة اختيار هذه اللجنة وقوامها ووظائفها على مجلس عصبة الأمم لإقرارها ولا تعين اللجنة ولا تقوم بوظائفها دون موافقة المجلس المذكور (يوسف هيكل، 1937).

إن المادتين (١٣) و (١٤) فيهما الكثير من الإجحاف بحق العرب الفلسطينيين، فالمادة (١٣) جعلت من المحافظة على الحقوق الموجودة في الأماكن المقدسة والموقع الدينية من صلاحيات الدولة المتعددة فقط دون غيرها، وذلك على حساب السكان العرب الأصليين وحقهم في إدارة مقدساتهم ومواعدهم الدينية، بينما كانت المادة (١٤) أخطر من سابقتها، لأنها منحت الدولة المنتدبة الحق في تشكيل لجنة خاصة لتحديد وتقدير الحقوق والدعوى العربية واليهودية المقدمة من الطرفين، وبذلك يصبح من حقها استئباب أي حق للعرب في أي من مقدساتهم، إذا ادعى اليهود بأحقيتهم في أي من تلك المقدسة(أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

المادة الخامسة عشرة: يترتّب على الدولة المنتدبة أن تضمن جعل الحرية الدينية التامة وحرية القيام بجميع شعائر العبادة مكتولكين للجميع بشرط المحافظة على النظام العام والأداب العامة فقط ويجب إلا يكون ثمة تمييز مهما كان نوعه بين سكان فلسطين على أساس الجنس أو الدين أو اللغة وألا يحرم شخص من دخول فلسطين بسبب معتقده الديني ويجب ألا تحرم آية طائفية كانت من حق صيانة مدارسها الخاصة للتعليم لأنها بلغتها الخاصة ولا تنتقص من هذا الحق ما دام ذلك مطابقاً للشروط التعليم العمومية التي قد تفرضها الإدارة (يوسف هيكل، 1937).

المادة السادسة عشرة: تكون الدولة المكلدة مسؤولة عن ممارسة ما يقتضيه أمر المحافظة على النظام العلم والحكم المنظم من الإشراف على الهيئات الدينية والجزئية التابعة لجميع الطوائف المذهبية في فلسطين ومع مراعاة هذا الشرط لا يجوز أن تتخذ في فلسطين تدابير من شأنها إعاقة هذه الهيئات أو التعرض لها أو اظهار التمييز ضد أي ممثل من ممثليها أو عضو من أعضائها بسبب دينه أو جنسيته(الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة السابعة عشرة: يجوز لإدارة فلسطين أن تنظم على أساس التطوع القوات اللازمة للمحافظة على السلام والنظام والقوات الازمة للدفاع عن البلاد أيضاً بشرط أن يكون خاضعاً لإشراف الدولة المنتدبة ولكن لا يجوز لإدارة فلسطين أن تستخدم هذه القوات في غير الأغراض الألفة الذكر إلا بموافقة الدولة المكتبة وفيما عدا ذلك لا يجوز الإدارة فلسطين أن تولى أو أن تستبقي أية قوة من القوات العسكرية أو البحرية أو الجوية، وليس في هذه المادة ما يمنع إدارة فلسطين من الاشتراك في نفقات القوات التي تكون للدولة المنتدبة في فلسطين ويحق للدولة المكتبة في كل وقت أن تستخدم طرق فلسطين وسكلها الحدية ومرافقها لحركات القوات المسلحة ونقل الوقود والمهامات (يوسف هيكل، 1937).

المادة الثامنة عشرة: يجب على الدولة المكتبة أن تضمن عدم التمييز في فلسطين بين رعايا آية دولة من الدول الداخلة في عصبة الأمم (ومن جملة ذلك الشركات المؤلفة بحسب قوانين تلك الدول) ورعايا الدول المنتدبة أو رعايا آية دولة أجنبية أخرى في الأمور المتعلقة بالضرائب أو التجارة أو الملاحة أو تعاطي البضائع أو المين أو في معاملة السفن التجارية أو الطيارات المدنية وكذلك يجب ألا يكون هناك تمييز في فلسطين ضد البضائع أو المهن أو في معاملة السفن التجارية أو الطيارات المدنية وكذلك يجب ألا يكون هناك تمييز في فلسطين ضد البضائع التي يكون أصلها من بلاد من بلدان الدول المذكورة أو تكون مرسلة إليها وتطلق حرية مرور البضائع بطريق (الترانسيت) عبر البلاد المشمولة بالانتداب بشروط عادلة، ومع مراعاة ما تقدم وسائر أحكام منك الانتداب هذا يجوز لإدارة فلسطين أن تفرض بالتشاور مع الدولة المنتدبة ماتراء ضروريها من الضرائب والرسوم الجمركية وإن تتخذ ما تراه صالحاً من التدابير للتشييط ترقية المرافق الطبيعية في البلاد وصيانة مصالح السكان فيها ويجوز لها أن تعقد بالتشاور مع الدول المنتدبة اتفاقاً جمراكيًّا خاصاً مع آية دولة من الدول التي كانت جميع أملكها في سنة ١٩١٤ داخلة في تركيا الآسيوية أو شبه جزيرة العرب.

ان المادة الثانية فإنها تجعل الانتداب البريطاني كله مسرة لتهويد فلسطين وتبعد كل سلطة وجهد حكومي لمصلحة الصهيونية، وهي تحرم العرب حتى حقهم الذي كانوا يمارسونه في العهد العثماني بمقتضى الدستور العثماني من تمثيل في البرلمان ومجالس الإدارة إلى اشتراك فعلى في الإدارة، وأما المادة الرابعة فقد سوغرت إقامة وكالة يهودية تقف إلى جانب الحكومة لتنفيذ الفكرة الصهيونية واعترفت بالجمعية الصهيونية وكالة ملائمة لهذا الغرض، وأما المادة السادسة فتهدف إلى تسهيل هجرة اليهود إلى فلسطين، وأما المادة السابعة فتحتم تسهيل حصولهم على الجنسية الفلسطينية، وأما المادة الثانية والعشرون فتجعل من لغتهم، وهم الأقلية الضئيلة، لغة رسمية في البلاد (أكرم زعيتر 1955).

المادة التاسعة عشرة: تضم الدول المنتدبة بالنيابة عن إدارة فلسطين إلى كل ميثاق من الموثيق الدولي العامة التي سبق عقدها أو التي تعقد فيما بعد بموافقة عصبة الأمم بشأن الاتجار بالرقيق والاتجار بالسلاح والذخيرة أو بالمخدرات أو فيما يتعلق بالمساواة التجارية وحرية مرور البضائع بطريق التوسط (الترانسيت) والملاحة والطيران والمواصلات البريدية والبرقية وللإلكترونية أو بالممتلكات الأدبية والفنية والصناعية.

المادة العشرون: التعاون الدول المنتدبة بالنيابة عن إدارة فلسطين في تنفيذ كل سياسة مشتركة تقرها عصبة الأمم لمنع انتشار الأمراض ومحاربتها بما في ذلك أمراض النباتات والحيوانات بقدر ما تسمح به الأحوال الدينية والاجتماعية وغيرها من الأحوال (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة الحادية والعشرون: يتربى على الدولة أن تؤمن وضع وتنفيذ قانون خاص بالأثار القديمة على أساس القواعد المذكورة فيما يلي خلال الإثنى عشر شهراً الأولى من هذا التاريخ ويكون هذا القانون

ضامناً لرعايا جميع الدول الداخلة في عصبة الأمم المتساوية في المعاملة فيما يتعلق بالحفريات والتنقيبات الأثرية:

1. تعني عبارة (الأثار القديمة) كل ما أنشأه أو أنتجته أيدي البشر سنة ١٧٠٠ ميلادية. يمن التشريع المتعلقة بحماية الآثار القديمة على أساس التشجيع لا التهديد وكل من اكتشف أثرا دون أن يكون مزوداً بالتصريح المذكور في الفقرة الخامسة وبلغ الأمر إلى أحد موظفي الدائرة المختصة بكافاً بمكافأة تتناسب مع قيمة ما اكتشفه.
2. لا يجوز بيع شيء من الآثار القديمة إلا للدائرة المختصة ما لم تتنازل تلك الدائرة عن شرائه ولا يجوز إخراج أي شيء من الآثار القديمة من البلاد إلا بمحض رخصة تصدير صادرة من تلك الدائرة كل من أتلقى أو الحق ضرراً بقطعة من الآثار القديمة عن سوء نية أو إهمال يعاقب بالعقوبة المعينة.
3. يحظر إجراء الحفر أو التنقيب للبحث عن الآثار القديمة إلا بتصریح من الدائرة المختصة ويغرن المخالف بغرامة مالية.
4. توضع شروط عادلة للنزع ملكية الأرضي ذات القيمة التاريخية أو الأثرية سواء أكان نزع الملكية مؤقتاً أو دائماً.
5. يقتصر في إعطاء التصريح الإجراء الحفريات على الأشخاص الذين يقدمون أدلة كافية على خبرتهم في الآثار ويتربّ على إدارة فلسطين ألا تسير عند إعطاء هذه التصاريح على طريقة تؤدي إلى استثناء علماء آمة من الأسم من التراخيص بدون سبب مبرر.
6. يقسم ناتج الحفريات بين المكتشف والدائرة المختصة على أساس النسبة التي تعينها تلك الدائرة فإذا تعذرت القسمة الأسباب العلمية يعطى للمكتشف تعويض عادل بدلاً من إعطائه قسماً من الآثار المكتشفة.

المادة الثانية والعشرون: تكون الإنكليزية والعربية والعبرية اللغات الرسمية لفلسطين وكل عبارة أو كتابة باللغة العربية وردت على طوابع أو عملة تستعمل في فلسطين يجب ألا تكرر باللغة وكل عبارة أو كتابة باللغة العربية يجب ألا تكرر باللغة العربية (أكرم زعبيتر 1955).

يتضح إن ما ورد في المادة (٢٢) مجحف بحق الفلسطينيين، فإذا كان مجموع السكان العرب الفلسطينيين أكثر من اليهود، فإن المنطق والقانون الدولي يقر بأن لغة الأغلبية من هؤلاء السكان، يتم اعتمادها كلغة رسمية للبلاد، ولا يعقل أن يتم فرض لغة الأقلية وهم في الأساس عرباء عنها علىأغلبية السكان، أو على أقل تقدير مساواة لغتهم باللغة الوطنية للبلاد(أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

وفي الوقت الذي تنص فيه المادة 7 على جعل الجنسية الفلسطينية، الجنسية المشتركة للعرب واليهود فإن المادتين 15 و 22 تقران الفرق بين الجنسية العربية والجنسية اليهودية بل تعاملان على أثبات هذا الفرق، وذلك بجعلهما لغتين العربية والعبرية من (اللغات الرسمية)، وبمنحهما كل طائفة حق صيانة مدارسها الخاصة لتعليم أبنائهما بلغتها الخاصة (كامل محمود خلة 1982).

المادة الثالثة والعشرون: تعتبر إدارة فلسطين بالأيام المقدسة "الأعياد" عند كل طائفة من الطوائف في فلسطين أيام عطلة قانونية للأفراد تلك الطائفة (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة الرابعة والعشرون: تقدم الدولة المنتدبة إلى عصبة الأمم للقرار سنويًا بصورة تقتصر على مجلس بتناول التدابير التي اتخذت أثناء تلك السنة للتنفيذ نصوص الانتداب وترسل نسخة من جميع الأنظمة والقوانين التي تسن أو تصدر أثناء تلك السنة مع التقرير.



المادة الخامسة والعشرون: يحق للدولة المنتدبة بموافقة مجلس عصبة الأمم أن ترجي أو توقف تطبيق ما تراه من هذه النصوص غير قابل للتطبيق على المنطقة الواقعة ما بين نهر الأردن والحدود الشرقي لفلسطين كما سيعين فيما بعد بالنسبة للأحوال المحلية السادسة في تلك المنطقة وأن تتخذ ما تراه ملائماً من التدابير لإدارة تلك المنطقة وفقاً للأحوالها المحلية بشرط ألا يؤدي بعمل لا يتحقق مع أحكام المواد ١٥، ١٦، ١٨.

طبقاً للمادة (٢٥) يحق للدولة المنتدبة بموافقة عصبة الأمم، أن تؤجل أو تمنع عن تطبيق ما قد تعتبره من شروط هذا الانتداب، وفقاً لأهوائها وما ترتبيه لصالح مشاريعها الاستعمارية، وذلك في خلق كيان سياسي جديد يدور في فلوكها، ويحقق مأربها في فلسطين في شرقى الأردن (اسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

المادة السادسة والعشرون: توافق الدولة المنتدبة على انه إذا وقع خلاف بينها وبين عضو آخر من أعضاء عصبة الأمم حول تفسير نصوص منك الانتداب أو تطبيقها وتعذر حله بالمقابلات يعرض على محكمة العدل الدولية المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة من ميثاق عصبة الأمم (يوسف هيكل، 1937).

المادة السابعة والعشرون: أن كل تعديل يجري في شروط هذا الانتداب يجب أن يكون مقترباً بمودقة مجلس عصبة الأمم.

المادة الثامنة والعشرون: في حالة التهاء الانتداب الممنوح للدولة المكتبة بموجب هذا الصك يتخذ مجلس عصبة الأمم ما يراه ضرورياً من التدابير الصون استمرار الحقوق المؤمنة بموجب المادتين ١٤٠١٣ على الدوام بضمان العصبة ويستعمل نفوذه لأن يكفل بضمان الجمعية احترام حكومة فلسطين للالتزامات المالية التي تحملتها إدارة فلسطين بصورة مشروعة في عهد الانتداب احتراماً كما وفي جملة ذلك حقوق الموظفين في رواتب التقاعد والمكافآت (لوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957) ويتبين من خلال ما نقدم، ان عدم النص على (المساواة الاقتصادية) لجميع الدول في صك الانتداب البريطاني على فلسطين، كما حدث بالنسبة للانتدابات الأخرى، يرجع إلى الرغبة في انشاء وطن قومي يهودي في فلسطين (كامل محمود خلة 1982).

خلاصة القول: إن وعد بلفور وصك الانتداب هما اعتداء على حقوق العرب الطبيعية في بلادهم التي استقرروا بها قرضاً طويلاً، وهذا كذلك اعتداء على حقوقهم السياسية التي نشأت عن زوال السيادة التركية وعن جهودهم وتضحياتهم التي بذلوها في إزالتها، وهذا كذلك اعتداء على الحقوق العربية التي تعهدت بريطانيا في اتفاقيات وبيانات وراسلات معهم برعايتها، وبما أن العداون لا يرد إلا بالدفاع والمقاومة فإن تاريخ فلسطين منذ الاحتلال البريطاني حتى اليوم (اكرم زعيتر 1955).

4. الخاتمة

- إن الفضل الأول يعود لبريطانيا في خدمة المشروع الصهيوني، بإقامة وطن قومي يهودي في فلسطين، وقد تكسر ذلك فعلياً بإصدار تصريح بلفور عام ١٩١٧، إن بريطانيا تمكنت من تعزيز تصريح بلفور ومنحته قوة القانون الملزم، من خلال تبني صك الانتداب على فلسطين عام ١٩٢٢.

- إن صك الانتداب البريطاني على فلسطين صيغ بأسلوب يجعل معظم مواده تدور في فلك المشروع الصهيوني، بل وساهم الزعماء الصهاينة في صياغة مواد الصك، ليتلاعماً ومخططاتهم المستقبلية.





- إذا كان ما ورد في تصريح بلفور يُعد باطلًا جملةً وتفصيلًا، فإن الشيء نفسه ينطبق على ما ورد في صك الانتداب البريطاني على فلسطين فديباجة أو مقدمة الصك أشارت إلى أن دول الحلفاء الكبرى التي انتصرت في الحرب العالمية الأولى، قد وافقت على أن تعهد بمسؤولية تنفيذ تصريح بلفور إلى بريطانيا، وقد اختارت لها دولة منتبة على فلسطين.

- إن ذكر مصطلح الصلة التاريخية لليهود بفلسطين في ديباجة الصك، أخفت وراءه الدولة المنتسبة كل أطماءها الاستعمارية بفلسطين، من خلال إقامة وطن قومي لليهود يكون تحت هيمنتها على أقل تقدير، متغاهلة أن فلسطين يعيش على ثراها شعب عربي موحد منذ ما يزيد عن الخمسة آلاف عام مضت وبذلك يسقط الادعاء القائل بالصلة التاريخية للشعب اليهودي في فلسطين الذين لم يعيشوا فيها إلا لفترات زمنية متقطعة وقليلة، إن قارناها بالفترة الزمنية الطويلة التي عاشها العرب في فلسطين.

- لم يرد في مواد صك الانتداب لفظة (عرب)، أي سكان فلسطين الأصليين على الإطلاق، وإنما استبدلت بعبارة (الطوائف غير اليهودية)، كما تجاهل الصك الحقوق السياسية واكتفى بذكر الحقوق الدينية والمدنية، وكان اليهود هم سكان فلسطين الأصليين، وأن العرب هم الأقلية التي وفدت على فلسطين (أي انهم هم الفرع). أوبعبارة أخرى كان اليهود هم الأكثرية، والعرب هم الأقلية.

- إن من المفترض قانوناً وإنسانياً على الدولة المنتسبة، لا تنس قوانين تسهل هجرة اليهود إلى فلسطين وإسكانهم في الأراضي الحكومية وغيرها من الأراضي الموات، لأن تلك الأرضي ليست ملكاً لدولة الانتداب لكي تتصرف بها كيما شاءت، وإنما ملك العرب فلسطين دون غيرهم وبذلك يكون هدف الدولة المنتسبة الرئيس، هو خدمة مشروع استعماري استيطاني لأناس لا يمتون البتة لتلك الأرض والبلاد، وأن المفترض قانوناً وإنسانياً على الدولة المنتسبة، العمل على ترقية أحوال البلاد لمصلحة سكانها الأصليين، لكي يتمكنوا مستقبلاً من إدارة شؤون بلادهم بسلامة.

المصادر

- [1] حسام بدران. (2018). *تطورات السياسة الأمريكية تجاه القضية الفلسطينية* "صفقة القرن" المحتوى والسياق. Rouya Turkiyyah, 7(4).
- [2] محمد حسين هيكل. (2004). حرب الثلاثين سنة - ملفات السويس، القاهرة، دار الشروق للطباعة، ص 35.
- [3] نجيب صالح، (1985) *تاريخ العرب السياسي 1856 – 1956* ، دار اقرأ للطباعة، بيروت، ص 331.
- [4] .The New Encyclopaedia Britannica, Vol.I,2003, P.279
- [5] باميلا آن سميث، (1991) . فلسطين والفلسطينيون 1876 – 1983، ترجمة الهام بشارة الخوري، دار الحصاد للنشر والتوزيع، دمشق، ص 50-49.
- [6] الشريف حسين بن علي 1996 نضال داود المؤمني، الشريف الحسين بن علي والخلافة، منشورات لجنة تاريخ الأردن، عمان، .
- [7] اتفاقية سايكوس بيكون(2016) مجموعة باحثين، الطريق الى سايكوس – بيكون الحرب العالمية الأولى بعيون عربية، بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، ص 8 – 12.





- : *The New Encyclopedia Britannica, Vol. 2, PP.* (1945 - 1863) [8]
 6-8
- فراص البيطار 2003، الموسوعة السياسية والعسكرية، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ص 1341 - 1345. [9]
- عباس كاظم جابر العبودي 2019، مجلس العلوم البريطاني ومناقشاته لقضايا العراق الداخلية والخارجية 1932-1920، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية / الجامعة المستنصرية، ص 77-76. [10]
- نجيب نصار(2017) ، الصهيونية: ملخص تاريخها، غايتها وامتدادها حتى سنة ١٩٠٥ ، القاهرة، مؤسسة الهنداوي للنشر. [11]
- وودرو ويلسون 2015 السبع، جواد رضا رزوقى، وودرو ويلسون وأثره التربوى والسياسي حتى عام 1912 ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة بغداد. [12]
- جان كريستان سماتس (1950-1870) *The New Encyclopedia Britannica, Vol.5,* (1950-1870) [13]
 2010, P.905
- اكرم زعيتر 1955، القضية الفلسطينية، دار المعارف للطباعة، القاهرة، ص 5061. [14]
- فيصل بن الحسين 2021 (1883 – 1933) أمين الريhani، فيصل الأول، مؤسسة هنداوي للطباعة والنشر، القاهرة. [15]
- يوجين روجان 2011، العرب من الفتوحات العثمانية الى الحاضر، ترجمة محمد ابراهيم الجندي، القاهرة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ص 272. [16]
- مهدي عبد الهادي 1992، المسألة الفلسطينية ومشاريع الحلول السياسية 1934 – 1974 ، منشورات المكتبة العصرية، بيروت، ص 20-25. [17]
- محمود نصار واحمد وهباني 1991، التاريخ البليوماسي: العلاقات السياسية بين القوى الكبرى 1815 – 1991)، جامعة الإسكندرية، (د. – ت.)، ص 196. [18]
- هربرت صموئيل (1870-1963) : *Keith Laybourn , British Political Leaders A Biographical Dictionary, London, Oxford ,2001, p.290-293* [19]
- صالح صائب الجبوري 2014، مهنة فلسطين واسرارها السياسية والعسكرية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ص 89. [20]
- يوسف هيكل، 1937 القضية الفلسطينية: تحليل ونقد، مطبعة فجر، يافا، ص 33 - 3253. [21]
- الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957، المجموعة الأولى ١٩٤٧-١٩١٥ ، جامعة الدول العربية، القاهرة، ص 1-7. [22]
- أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018 ، قراءة في أهم مواد صك الانتداب البريطاني على فلسطين: رؤية تاريخية - سياسية جديدة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأزهر - غزة، ص 32-34. [23]
- كامل محمود خلة 1982، فلسطين والإنتداب البريطاني 1922- 1939 ، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، طرابلس، ص 167. [24]